اليه ضد واحد يعرف بقرينة كقولك عليك بحركة غير السكون وكذا
اذا كان للمضاف اليه مثل اشتهر بمماثلته في شيء من الاشياء كالعلم
والشجاعة فقيل له جاء مثلك كان معرفة اذا قصد الذي يماثله في الشيء
الفلاني وتفيد الاضافة المعنوية تخصيصا اي تخصيص المضاف مع المضاف
اليه النكرة نحو غلام رجل فان التخصيص تقليل الشركاء ولا شك
ان الغلام قبل اضافته الى رجل كان مشتركا بين غلام رجل وغلام امراة
فلما اضيف الى رجل خرج عنه غلام امراة وقلت الشركاء فيه وشرطها
اي شرط الاضافة المعنوية تجريد المضاف اذا كان معرفة من التعريف
فان كان فيه اللام حذف لانه وان كان علما نكر بان يجعل واحدا من جملة من يسمى
بذلك الاسم وان لم يكن معرفة فلا حاجة الى التجريد بل لا يمكن او المراد
بالتجريد تجرده وخلوه عن التعريف عند الاضافة سواء كان نكرة في نفسه
من غير تجريد او كان معرفة تجردت عن التعريف وانما يجب التجريد
لانه مع المعرفة لو اضيف الى النكرة لكان طلبا للادنى وهو التخصيص مع
حصول الاعلى وهو التعريف ولو اضيف الى المعرفة لكان تحصيل الحاصل
فيضيع الاضافة حيث لا يفيد تعريفا ولا تخصيصا فان قلت لا وقع من

يعود او لو

اضافة

اضافة المعرفة وبين جعلها علما نحو النجم والثريا والصعق وابن عباس
في لزوم تعريف المعرف فما بالهم جوزوا هذا دون ذاك قلت لانا لا نسلم
ان في هذه الامثلة تعريف المعرف بل فيها زوال تعريف وهو التعريف
الحاصل باللام او الاضافة وحصول تعريف آخر وهو التعريف بالعلمية
فانها حين صارت اعلاما لم يبق فيها الاشارة الى معلوميتها باللام
او الاضافة فلا يلزم فيها تعريف المعرف بل تبديل تعريف بتعريف آخر
وما اجازه الكوفيون من تركيب الثلثة الاثواب وشبهه من العدد
المعرف باللام مع المضاف الى معدوده نحو الخمسة الدراهم والمائة الدينار
ضعيف قياسا واستعمالا اما قياسا فلما ثبت من لزوم ذكر تحصيل الحاصل
واما استعمالا فلما ثبت من الفصحاء من ترك اللام قال ذو الرمة ثلث
الاثافي والديار البلاقع واما ما جاء في الحديث من قوله بالالف
الدينار فعلى البدل دون الاضافة وهي الاضافة اللفظية علامتها ان
يكون المضاف صفة احترازا عما اذا لم يكن صفة نحو غلام زيد مضافة الى
معمولها احترازا عما اذا كانت صفة مضافة الى غير معمولها نحو مصارع المصر وكريم
العصر مثل ضارب زيد من قبيل اضافة اسم الفاعل الى مفعوله وحسن الوجه

Copyright © King Saud University